

فقه العبادات الدرس الحادي عشر (تابع شروط الصلاة) (د. عبد الله

بن منصور الغفييلي

عبدالله الغفيلى

يصومون كيف يذكرون؟ كيف يحجون؟ كيف يأمرون بالمعرفة وينهون عن المنكر؟ كيف يعلمون أولادهم؟ كيف يتعاونون مع أهليهم؟
كيف يدعون صلى الله عليه يتعلمون يقول النبي الكريم عليه السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - 00:00:00
حياكم الله أهلا وسهلا بكم الحمد لله أولا وأخرا وظاهرا وباطنا. الحمد لله وصالة وسلاما على رسول الله محمد بن عبد الله أيها الأخوة
والأخوات ها نحن نواصل معكم يتصل بفقه كتاب الصلاة. وها نحن اليوم بمشيئة الله تعالى نتناول شروطها - 00:00:17
وكنا قد شرعنا في شرط الوقت في أوله وأخذنا ما يتعلق بالمواقعات وذكرنا في ذلك بعض التي أهـ الدالة على تلك المواقعات المحددة
لها ومن مظهرها حديث جبريل وفيه قصة صلاته بالنبي - 00:00:40
صلـ الله عليه وسلم في أول الوقت وفي آخره ثم انتقلنا أياـ إلى حديث ابن عمر وهو في الصحيح وفيه قول النبي صـلى الله عليه
وسلم في الظـهـر اذا زـالت الشـمـس وكان ظـلـ الرـجـل كـطـولـه ما لم يـحـضـر وقتـ العـصـر ووقـتـ العـصـر ما لم تـصـفـر الشـمـس ووقـتـ المـغـرـب
ما لم يـغـبـ الشـفـعـ - 00:01:00

وقت العشاء الى نصف الليل ووقت الفجر ما لم تطلع الشمس بينما آن تلك الاوقات وان وقت الظهر كما جاء في تلك الاحاديث يبدأ من حين من حين زوال الشمس والمراد بزوال الشمس ميلها عن كبد السماء لان الشمس عند انتصاف النهار تكون في وسط - 00:01:20 السماء فاذا بدأت تزول يعني تميل الى جهة المغرب فانه عندئذ يبدأ وقت الظهر يبدأ وقت الظهر ويمتد وقت الظهر الى احسن الى ان يصير ظل كل شيء مثله لان الشمس بمجرد زوالها بمجرد زوالها فانه عندئذ يبدأ هذا - 00:01:46 يشكل اه يعني يبدأ اه تبدأ اشعة الشمس تشكل ظلا للكل شاخص فاذا صار ظل الشيء كالشاخص او البناء او نحو ذلك مثله يعني في تقريبا طوله اه بذلك في الزوال وهو شيء يسير ربما لا يجاوز شبرا او اقل - 00:02:09 فانه عندئذ يبدأ وقت الظهر وينقضى عند مصير ظل كل شيء مثله ووقت العصر من ماذا؟ من من انتهاء احسنتم وقت الظهر يعني من من مصير ظل كل شيء مثله الى - 00:02:34

الى غروب الشمس وقت العصر جاء ما لم تصرف الشمس وهذا وقت الاختيار. اما وقت الاضطرار فهو الثابت في الصحيح من النبي صلى الله عليه وسلم من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس - [00:02:51](#)

قد ادرك العصا ثم بعد ذلك وقت المغرب يكون من غروب الشمس ما لم يغب الشفق فاذا غاب الشفق بدأ وقت العشاء والعشاء يمتد الى كما ذكرنا نصف الليل لحديث ابن عمر في الصحيح - [00:03:06](#)

واه يكون ما بعد نصف الليل الى طلوع الفجر هو وقت الاضطرار هو وقت الاضطرار لان التفريط كما جاء في الحديث ان يؤخر الرجل الصلاة الى ان يدخل وقت الصلاة التي - [00:03:25](#)

تليها ونعرف نصف الليل بقسمة ما بين اذان المغرب واذان الفجر نقسمها على اثنين فيكون عندئذ الوقت آن نصف الليل ويجب على المسلم والمسلمة الا يؤخر الصلاة الى ما بعد - [00:03:39](#)

هذا الوقت ثم بعد ذلك يكون وقت الفجر بطلوع الفجر حتى طلوع الشمس احتفظوا به حتى طلوع الشمس حتى طلوع الشمس، وقد تكلمنا عما يتصل ببعض احكام تلك الاوقات - [00:03:59](#)

ننتقل الى ما يتربت على ذلك من مصائب ومن اولى هذه المسائل مسألة ادراك الصلاة بما تدرك اذا كان الوقت وكما بينا فيما يدرك هذا الوقت والادراك اذا اه اطلق فيراد به ثلاثة انواع - 00:04:19

ادراك الوقت وادراك الجماعة وادراك الوقت وادراك الجماعة وادراك الجماعة كلامنا هنا في مثل هذا الموضوع في شوط الوقت يتركز على ادراك الوقت لكن كلامهم عن ادراك الوقت والجماعة - 00:04:42

آآ متقارب جمهور اهل العلم من الحنفية والشافعية والحنابلة ايضا على ان الصلاة تدرك بتكبيرة ان الصلاة يدرك وقتها بتكبيرة يعني من كبر العصر قبل ان تغرب الشمس - 00:05:01

ولو بدقة فانه يكون عندئذ قد ادرك العصر ويكون اداوه لهذه الصلاة يكون فعله لهذا الصلاة اداء لا هذا واضح وهذا الذي ذهب اليه الجمهور قائم على ان الجزء يصدق عليه حكم الكل - 00:05:23

التكبيرة هي افتتاحية الصلاة وهي اهم ما فيها وادراك هذا الجزء وادراك كل اما القول وهو مذهب المالكية و اختيار شيخ الاسلام ابن تيمية وهي رواية عند ايضا الحنابلة ان الادراك للوقت انما - 00:05:45

يكون بادراك ماذا بادراك ايش ركعة احسنتم ادراك ركعة وليس مجرد تكبيرة وادراك ركعة فهذا يعني هذا يعني ان تدرك الركعة بما فيها يعني من اه اه ركوع ورفع وسجود وجلسة بين السجدين حتى ينتهي من الركعة بتمامها. فاذا انتهى من - 00:06:08 انتهى من الركوع والسجدين آآ فانه عندئذ يكون قد ادرك قد ادرك وقت الصلاة فمن كبر قبل ان يصير ظل كل شيء مثله فيما يكفي لادراك الركعة. مثلا نفترض خمس دقائق - 00:06:34

وصلى الظهر فانه يكون عندئذ مدركا الظهر ولا يلزمه ان تكون الصلاة كلها اللي هي صلاة الظهر في وقت الظهر. فلو ادرك ركعة كاملة من الظهر ثم كانت الثلاث ركعات - 00:06:59

المتبقية في وقت العصر جاز او اجزأ ذلك وعد اداء لا قضاء وعد مدركا للصلاة لا مفوتا لها واضح هذا ما يتعلق بالادراك طبعا وهنا نشير الى انه لا شك ان هناك اوقات اختيار واقعات اضطرار فمن عمد الى ان يؤخر الصلاة الى وقت الاضطراب - 00:07:13

وهو ليس من اهل الاضطراب فانه يأثم من وجہ اخر لكنه يعد مدركا للصلاة ولو وقع منه هذا آآ يعني او وقعت منه هذه المخالفة ومثل هذا طبعا كما ذكرنا الكلام في الادراك ادراك الوقت ينسحب على ادراك الجماعة والاصل فيهما حديث - 00:07:36

ظاهر وهو قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا الحديث في الصحيحين من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك من ادرك ركعة من الصلاة فقد ادرك الصلاة. فعلى الادراك هنا بالرکعة لا بالتكبیر. ثم انه ايضا جاءت الاحادیث الالخري التي - 00:08:02 اشرنا اليها في الدرس الماظي من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس من الصبح قبل ان تطلع الشمس دل هذا على ان المعدة المعتبرة في الاجزاء لا مجرد تكبيرة فقط وانما الرکعة آآ كمالها وهكذا - 00:08:23

كما ذكرنا يقال هذا في الجماعة. اما الجماعة الحقيقة فان الامر فيها ايضا اوضح من ادرك لان الجماعة قد جاء فيها النص كما في الصحيح من ادرك ركعة من الجماعة فقد ادرك - 00:08:42

الجمعة فهي تدرك الجماعة بادراك ركعة منها فمن دخل مع الامام وادراك ركعة من صلاة الجمعة فانه عندئذ يأتي بكم يأتي برکعة لان صلاة الجمعة عبارة عن رکعتين وهذا خلافا لما يظنه بعض الناس من انه اذا فاتته رکعة - 00:08:58

الجمعة فانه يأتي بها اربع اربع يعني على صفة صلاة الظهر فالنبي صلى الله عليه وسلم يقول من ادرك ركعة من الجمعة فقد ادرك الجمعة وبناء عليه كيف انما يأتي برکعة واحدة لكن لو فاتته الرکعتان عفوا لو فاتته - 00:09:19

الرکعتان نعم فانه عندئذ يصلی ظهرا؟ نعم يصلی ظهرا لانه لم يدرك الجمعة. هذا يقودنا الى الحديث عن المسألة الثانية وهي مسألة مهمة وخطيرة في الوقت نفسه وتأخير الصلاة من وقتها اذا تبين لنا الاوقات الشرعية - 00:09:36

ثم تبين لنا بما تدرك هذه الاوقات فان تأخير الصلاة عن الوقت عندئذ وايقاعها خارج هذا الوقت من المحرمات بل هو من كبار الذنوب والله جل وعلا يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين - 00:09:57

كتابا موقوتا لها اوقاتها المعتبرة المحددة شرعا وهو سبحانه وتعالى يقول ايضا والذين هم عن صلاتهم وقد جاء في حديث

سعد ابن ابي وقاص وآخرجه ابو يعلى والبزار موقوفا على سعد آآ ايضا ورفعه بعضهم - [00:10:12](#)

اه في تفسيرها هم الذين يؤخرن الصلاة عن وقتها ان كان الارجح وقفه الا ان تفسير الصحابي لمثل هذا مقدم والله جل وعلا يقول في اية الخوف وادا كنت فيهم فاقمت لهم الصلاة - [00:10:32](#)

طائفة منهم معك الاية فقد اوجب عليهم الصلاة في الوقت في حال الخوف فكيف في حال الامن مما يدل على الحقيقة تأكيد شرط الوقت قال سبحانه وتعالى فان خفتم فرجالا او ركبانا - [00:10:50](#)

قال فان خفتم فاخروا الصلاة الى آآ وقت آآ اخر بل ادوها ولو كنتم راكبين ولو لم تكن ثم جماعة فشرط الوقت اهم آآ الشروط - [00:11:10](#)

ولذلك آآ انعقد الاجماع على تحريم - [00:11:27](#)